

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-93759

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-93759-2022)

في الدعوى المقامة

من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
ضد / ...
المستأنفة
المستأنف ضده

هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاحد 2023/07/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ... رئيساً

الدكتور / ... عضواً

الأستاذ / ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/01/30م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-1363) الصادر في الدعوى رقم (Z-22859-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1439هـ، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

من الناحية الشكلية: قبول اعتراض المدعي / ... (هوية مقيم رقم ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

من الناحية الموضوعية:

1/ تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند (ذمم دائنة).

2/ إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند (مصرفات إيرادية مؤجلة).

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، وتدّعي بأنه فيما يخصّ بند (ذمم دائنة لعام 1439هـ) فتوضّح الهيئة أن ما حال عليه الحول مبلغ (286,256) ريال، وليس مبلغ (284,994) ريال كما ذكرت الدائرة هذا من جانب، وتطالب بعدم قبول أي مستندات جديدة لم تقدم للهيئة خلال مرحلة الفحص والاعتراض، وعليه فإن الهيئة تطلب نقض قرار دائرة الفصل في البند محلّ الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الاحد 2023/07/30م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (ذمم دائنة لعام 1439هـ) وحيث يكمن استئناف الهيئة في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ تدّعي أن ما حال عليه الحول مبلغ (286,256) ريال، وليس مبلغ (284,994) ريال، وحيث نصّت الفقرة رقم (5) من البند (أولاً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ التي نصّت على: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلّف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلّف وفقاً للاتّياتي: أ. ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول . ب. ما استخدم منها لتمويل ما يعدّ للفقية . ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول". بناء على ما سبق، وحيث تعدّ الذمم الدائنة إحدى مكونات الوعاء الزكوي أيّاً كان نوعها أو مصدرها أو مجال استخدامها بشرط حولان الحول على الأرصدة وذلك بمقتضى لائحة جباية الزكاة الواردة أعلاه، وبالإطلاع

على محل الخلاف تبين أن استئناف الهيئة قائم على أن ما حال عليه الحول مبلغ (286,256) ريال، وليس مبلغ (284,994) ريال وبعد فحص المستندات اتضح أن احتساب الهيئة صحيحاً، وبما أن المكلف لم يقيم بالرد، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول الاستئناف وتعديل قرار دائرة الفصل.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-1363) الصادر في الدعوى رقم (Z-22859-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1439هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

تعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق باستئناف الهيئة على بند (ذمم دائنة لعام 1439هـ).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...